

وزير الدولة لشؤون التنمية الادارية
المستلم
الرقم: ٢٠١٦/٣/٢٢٩
تاريخ: ٢٠١٦/١٠/٢٢٦

الجمهورية اللبنانية
رئاسة مجلس الوزراء

ع
٢٠١٦

قرار رقم ٦٩/٢٠١٧

تعديل المادة الاولى من القرار رقم ٢٠١١/١٥٦ تاريخ ٢٠١١/١٢/٢٧
(تشكيل لجنة وزارية لمكافحة الفساد)

ان رئيس مجلس الوزراء،
بناء على المرسوم رقم ٢ تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٨ (تسمية السيد سعد الحريري رئيساً لمجلس الوزراء)،
بناء على المرسوم رقم ٣ تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٨ (تشكيل الحكومة)
بناءً على القرار رقم ٢٠١١/١٥٦ تاريخ ٢٠١١/١٢/٢٧ (تشكيل لجنة وزارية لمكافحة الفساد) ،
بناء على كتاب وزير الدولة لشؤون التنمية الادارية رقم ٨٠/ص/٢٠١٧ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٠ ،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى : تعدل المادة الاولى من القرار رقم ٢٠١١/١٥٦ تاريخ ٢٠١١/١٢/٢٧ (تشكيل لجنة
وزارية لمكافحة الفساد) بحيث يضاف الى اعضاء اللجنة وزير الدولة لشؤون مكافحة
الفساد .

والباقي دون تعديل

المادة الثانية : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

بيروت ، في : ٢٠١٧/٢/٢١

رئيس مجلس الوزراء

سعد الحريري

بإحالة الى: أ. سركه كرس

بيروت في: 2017 13 29

قرار رقم ٢٠١١/١٥٦

تشكيل لجنة وزارية لمكافحة الفساد

ان رئيس مجلس الوزراء،

بناء على المرسوم رقم ٥٨١٧ تاريخ ٢٠١١/٦/١٣ (تسمية السيد نجيب ميقاتي رئيساً لمجلس الوزراء)،

بناء على كتاب وزير الدولة لشؤون التنمية الادارية رقم ٤٤٦/ص/٢٠١١ تاريخ ٢٠١١/١٢/١٥،
بناء لضرورات المصلحة العامة،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى : تشكل لجنة وزارية لمكافحة الفساد برئاسة رئيس مجلس الوزراء ووزير الدولة لشؤون التنمية الادارية نائباً للرئيس وعضوية السادة :

- وزير المالية

- وزير العدل




- وزير الداخلية والبلديات

المادة الثانية : تحدد مهام اللجنة وفقاً لما يلي:

- الإشراف على وضع استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد وخطتها تنفيذها وتحديد السياسات والأهداف الحكومية اللازمة لتنفيذها.
- متابعة التزامات لبنان في اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد بما في ذلك المشاركة في أعمال الجلسات الدورية لمؤتمر الدول الاطراف في الاتفاقية ومجموعات العمل الحكومية المفتوحة العضوية المنبثقة عنها ومختلف نشاطات آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية.
- تعزيز مشاركة لبنان في الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد وتنسيق المشاركة الرسمية في نشاطاتها.
- التنسيق مع الجهات المانحة والمنظمات الدولية والاقليمية المعنية بدعم لبنان في مجال مكافحة الفساد لضمان فعالية التعاون.
- متابعة العملية التشريعية في مواضيع مكافحة الفساد وتفعيلها بالتنسيق مع وزير الدولة

لشؤون مجلس النواب.



للإحالة الى:  -  - 

المادة الثالثة: تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها مرة كل ثلاثة اشهر على الاقل او كلما دعت الحاجة، لمناقشة المواضيع المعروضة، ويمكن للجنة دعوة من تراه مناسباً للمشاركة في اجتماعاتها.


المادة الرابعة: يعاون اللجنة في تنفيذ مهامها لجنة فنية تعمل تحت اشرافها .

المادة الخامسة: يتولى مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الادارية امانة سر اللجنة .

المادة السادسة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

بيروت ، في : ٢٧ / ١٢ / ٢٠١١ .

رئيس مجلس الوزراء


نجيب ميقاتي